

مجلس الوزراء يثمن جهود وتضحيات رجال الأمن في التصدي للإرهاب

المواافقة على تأسيس شركة الجبيل للمياه والكهرباء والبنزين للفصل في مشاريع التأمين الفاعلني

وأخذتهم في نشاطهم فقط.

وأكمل مجلس أن على الجهات ذات الصلة بالشأن الإعماقي والثقافي أن تبذل المزيد من الجهد لمواجهة ظاهرة الإرهاب في جنوبها الفكري، ويساهموا الاجتماعي، ومكتباتها الدولية. كما نوه المجلس بمتاسك المجتمع السعودي وذريته في مواجهة ظاهرة الإرهاب ومحاصريتها ووالدها يان الله.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس اطلع إلى ذلك على جدول أعماله وأخذته في نشاطهم ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينوبه - بالتوقيع على شرعة (بروتوكول تعديل الاتفاقية العامة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة رومانيا للتعاون في المجالات الاقتصادية والتكنولوجية والاستثمارية والعلمية والفنية والثقافية والشباب والرياضة، الموقعة عليها بالبروسوم الملكي رقم (م) / 5 و التاريخ 2/7/1424هـ) وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير التعليم العالي - أو من ينوبه - بالباحث مع الجانب البرتغالي لإعداد مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في

الرياض: وابن

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أنس برؤاسة خالد الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز، على ما رفعه وزير التجارة والصناعة بشأن الترخيص بتأسيس شركة الجبيل للمياه والكهرباء، كما وافق المجلس على تأليف وزير المالية بتشكيل لجنة إعدادها في حافظة جدة، والأخرى في مدينة الدمام، الفصل في المنازعات والخلافات المنصوص عليها في المادة 20 من نظام مرaque شركات التأمين التعاوني.

وفي مستهل الجلسة أطاع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجلس الاتصالات وتلقيقات التي أجرتها خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة ومبرعي الدول والمحافل الدولية، وما تناولته من قضايا الشفقة والعالم.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إيهاب شفي عقب الجلسة أن المجلس قسم المجهود والتضحيات التي يبذلها رجال الأمن ومنسوبي القطاعات العسكرية كافة في التصدي للإرهاب، وقد المجلس النجاح المشود في محاصرة هذه القاعدة وكفاءة التعامل مع الإرهابيين بما تضمنه الشريعة السمحنة من إباحة القرصنة إن راجع نفسه من هؤلاء.. وبذل الجهد المناصحة من يقوض عليه منهم، وتحكيم شرع الله في النظر في أعمالهم، وحصر ملاحقة لهم

1427/11/20

قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، ومن أبرز ملامح الاتفاقية: أن الدخل المنافق من تشغيل مؤسسة كل جوي وهي يتضمن في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقع فيها مقراً الإدارة الفعلية للمؤسسة، حين تتحقق صفاتي الافتراضية من نقل ملوكية طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي أو المتاحف المقاولة المتعلقة بتشغيل تلك الطائرة إلى الغير.


ساميناً، وافق مجلس الوزراء على طلب وزير المالية تشكيل لجنة لإعدادها في محافظة جدة، والأخري في مدينة حماه، للحصول في المذاولات والمخالفات المخصوص عليها في المادة (العشرين) من نظام مرقابة شركات التأمين التعاوني الصادر بالمرسوم الملكي رقم (32) وتاريخ 6/2/1424هـ، وذلك لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد، وذلك على الخصوص التالي:

لجنة الفصل في محافظة جدة، تكون من:

الدكتور / محمد بن إبراهيم العشان رئيساً،

الدكتور / عبد الله الطيفي بن محمد باشيش عضواً،

الدكتور / عبدالباقي بن محمد الغامدي عضواً.



الخامس: التقرير السادس الذي عرضه مجلس الوزراء

الملكة العربية السعودية وزارة التعليم العالي في جمهورية العراق، ولمنع التهرب الضريبي، ومشروع البروتوكول المرافق له، الموقع عليهما في بغداد، ومن ثم رفع النسخة المصادقة عليهما في وزارة المالية وبطليزيا بتاريخ 1427/1/14 المصادق على 1/31/2006، وبعد النظر في قرار مجلس

النواب رقم (40/61) وتاريخ 9/1427/9، على ما رفقه وزير التجارة والصناعة بشأن الترتيبين بتلقيهما (شركة البجيل للمياه والكهرباء)، وفقاً للنظام الأساسي للرقابة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

رابعاً، بعد الاطلاع على ما رفقه وزير المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة ماليزيا بتجنب الازدواج

تطبيق على ضرائب الدخل المرفقة، الضريبي في شأن الضرائب على الدخل لصالحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية أو هيئاتها الاعتبارية العامة بصرف النظر عن طريقة فرضها.

خامساً، بعد الاطلاع على ما رفقه وزير المالية حول مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والمملوكة اليونانية بشأن تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل المنافق من تشغيل الطائرات في التقل الدولي الموقع عليهما في مدينة اليابس بتاريخ 1/4/2006، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (57/85) وتاريخ

جنة النصل في مدينة النماص،
تتكون من:

الدكتور / عبد الله بن نعيم الحربي
رئيساً.

صالح بن أحمد القامي ضموماً.
علي بن حسن الواشم ضموماً.
سابعاً: وافق مجلس الوزراء على
طلب وزير المياه والكهرباء ورئيس
مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء
والإنتاج المزدوج اعتماد الحسابات
المتحركة لبيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج
المزدوج للأعوام المالية من عام 1422
حتى عام 1425.

ثامناً: وافق مجلس الوزراء على
تعيينات بالمرتبتين (الخامسة عشرة)
(الرابعة عشرة) وذلك على النحو
التالي:

1- تعيين المهندس حسن بن محمد
بن محسن الطالب على وظيفة (مدير
عام الإدارة الفنية) بالمرتبة الخامسة
عشرة وبالتصديق السعودي للتقنية.
2- تعيين سعد بن محمد بن
عبد الله أبو ملحة على وظيفة (مدير
عام فرع الوزارة بمنطقة عسير)
بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة
الخدمة المدنية.

3- تعيين المهندس عبدالعزيز بن
محمد بن عبد الله العبد الجبار على
وظيفة (مدير عام إدارة الطرق والنقل
بمنطقة الرياض) بالمرتبة الرابعة
عشرة بوزارة النقل.